

جامعة نجران عمادة البحث العلمي

اللائحة التنظيمية للبرامج البحثية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المقدمة

بناءً على ما ورد في الفقرة (ب) من المادة (٦) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات السعودية المتضمنة اختصاص مجلس عمادة البحث العلمي في: "اقتراح اللوائح والقواعد والإجراءات المنظمة لحركة البحث العلمي في الجامعة".

وبناءً على وما ورد في المادة (٤٩) من اللائحة ذاتها التي نصت على أن: "يضع المجلس العلمي بناءً على اقتراح مجلس عمادة البحث العلمي اللوائح التفصيلية والقواعد الداخلية المنظمة لإنجاز البحوث ونشرها ومكافأتها على مستوى الجامعة أو الكليات أو المعاهد ومراكز البحوث".

فقد عُرضت اللوائح التفصيلية والقواعد الداخلية المقترحة من مجلس عمادة البحث العلمي ودُرست، ومن ثم أُقرت من المجلس العلمي بجامعة نجران حسب التفصيل الآتي:

الباب الأول: القواعد المنظمة للبرامج البحثية

المادة الأولى: التعريفات

مع مراعاة التعريفات الواردة في المادة (١) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات السعودية، فإنه يقصد بالتعريفات الآتية ما يقابلها:

- **المجموعة البحثية:** مجموعة متنوعة من الباحثين ينتمون إلى تخصص واحد أو إلى تخصصات متعددة نظرية أو تطبيقية من داخل الجامعة وخارجها.
- **البرامج البحثية:** مجموعة من البرامج الموجهة من مجلس عمادة البحث العلمي لدعم مشروعات البحث العلمي والباحثين في جامعة نجران.



- **البحث:** هو عملية القيام بتجربة أو دراسة لحل أو لمناقشة أوجه الحلول لمشكلة بحثية معينة، وتدوين النتائج، ومقارنتها بالأبحاث السابقة، ونشرها في مجلات علمية محكمة.
- **براءة الاختراع:** هو ابتكار علمي جديد لم يُسبق أن سُجِّل في أيِّ من مكاتب الاختراعات في العالم.
- **مجلات النخبة:** مجلة الطبيعة (Nature)، ومجلة العلوم (Science) الرئيسية فقط.
- **الطرف الأول:** عمادة البحث العلمي.
- **الطرف الثاني:** الباحث الرئيس ممثلاً الفريق البحثي.

المادة الثانية: مهام مجلس عمادة البحث العلمي

فيما لا يتعارض مع مهمات المجلس العلمي ومجالس الكليات ومجالس الأقسام العلمية يختص مجلس عمادة البحث العلمي بما يأتي:

1. اقتراح خطة البحوث السنوية للجامعة، وإعداد مشروع الميزانية اللازمة لها تمهيداً لعرضها على المجلس العلمي.
2. اقتراح اللوائح والقواعد والإجراءات المنظمة لحركة البحث العلمي في الجامعة.
3. الموافقة على مشروعات البحوث والدراسات، ومتابعة تنفيذها وتحكيمها، والصرف عليها وفق القواعد المنظمة لذلك.
4. اقتراح وسائل تنظيم الصلة مع مراكز البحوث المختلفة خارج الجامعة والتعاون معها.
5. تنسيق العمل بين مراكز البحوث في الجامعة، والعمل على إلغاء الازدواجية في أبحاثها، وتشجيع الأبحاث المشتركة بين الأقسام والكليات لرفع كفاءة وفاعلية استخدام المواد المتاحة.
6. التوصية بالموافقة على نشر البحوث التي يرى المجلس نشرها بعد تحكيمها وفق قواعد التحكيم والنشر بالجامعة.
7. تشجيع أعضاء هيئة التدريس وغيرهم من الباحثين وحثهم على إجراء البحوث العلمية المبتكرة، وتهيئة الوسائل والإمكانات البحثية لهم، خاصة المنفرغين منهم تفرغاً علمياً، وتمكينهم من إنهاء أبحاثهم في بيئة علمية ملائمة.
8. تنظيم عملية الاتصال بمراكز البحوث خارج الجامعة، المحلية والأجنبية، وتنمية التعاون معها للاستفادة من كل ما هو حديث.
9. إنشاء قاعدة معلومات للأبحاث الجارية والمنتهية في الجامعة، وتبادل المعلومات البحثية مع الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.
10. دراسة التقرير السنوي والحساب الختامي لنشاط البحث العلمي في الجامعة تمهيداً لرفعه إلى وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي.
11. الإشراف والمتابعة على البحوث الممولة من قطاعات أخرى خارج الجامعة والتي تقع ضمن اختصاصه.
12. تشكيل اللجان المتخصصة من بين أعضاء المجلس أو من غيرهم حسب الحاجة.
13. دراسة ما يُحال إليه من رئيس الجامعة أو وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي.

المادة الثالثة: مهام مراكز البحوث بالجامعة

يتولى مجلس المركز النظر في جميع الأمور المتعلقة به وله على الأخص ما يأتي:

1. اقتراح خطة البحوث السنوية، وإعداد مشروع الميزانية اللازمة لها.
2. دراسة مشاريع بحوث أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم ومتابعة تنفيذها.



3. دراسة مشاريع البحوث والدراسات التي تطلب من جهات خارج الجامعة واختيار الباحثين، ومتابعة تنفيذها، واقتراح مكافآت القائمين بها وفق القواعد المنظمة لذلك.
4. التوصية بالصرف من ميزانية البحوث المقررة في حدود الصلاحيات المنظمة لذلك.
5. دراسة التقرير السنوي، والحساب الختامي، ومشروع الميزانية للمركز ورفعها للجهة المختصة.
6. دراسة ما يُحال إليه من مجلس عمادة البحث العلمي.

الباب الثاني: شروط التقدم على البرامج البحثية

المادة الرابعة: ضوابط عامة للنشر

1. أن يتصف المشروع البحثي بالأصالة والابتكار، وألا يكون قد سبق نشره أو قُبل للنشر، ما عدا البرامج البحثية التي لا تشترط النشر مسبقاً.
2. أن يكون البحث منشوراً في أحد أوعية النشر المصنّفة، ويترتب على ذلك الأفضلية في الدعم للمشاريع.
3. أن يتولى الباحث الرئيس تقديم مقترح المشروع البحثي وفقاً للنموذج المُعد من عمادة البحث العلمي.
4. نسبة الاقتباس المسموح به (٣٠٪) بحد أقصى.
5. يجب أن يكون المشروع ضمن مظلة التوجهات البحثية للجامعة ومتوافقاً مع توجهات وزارة التعليم البحثية وداعماً لأهداف رؤية المملكة ٢٠٣٠ في هذا المجال.
6. تُراعى حماية حقوق الملكية الفكرية للجامعة وللمشاركين في المشاريع البحثية وفق الأنظمة ذات العلاقة قبل الشروع في النشر العلمي.
7. أن يكون التقدم للمشاريع البحثية عن طريق منصة إدارة المشاريع البحثية (بحثي) خلال فترة إتاحة التقدم فقط.
8. لمجلس عمادة البحث العلمي الصلاحية في تحديد عدد البحوث المطلوب نشرها في كل برنامج حسب العقد المبرم مع الباحث الرئيس.
9. يجب أن يكون الانتماء الأول في الورقة العلمية المنشورة لجامعة نجران على النحو الآتي:
 - أ- اسم الباحث.
 - ب- اسم القسم العلمي الرسمي كما هو مذكور نصاً على موقع الجامعة الرسمي.
 - ج- اسم الكلية كما هو مذكور نصاً على موقع الجامعة الرسمي.
 - د- جامعة نجران، المملكة العربية السعودية.
 - هـ- مثال على ذلك:

Ali Mohammed, Department of Computer Science, College of Computer Science and information System, Najran University, Najran, Saudi Arabia.

10. يجب على الباحثين الذين هم على رأس العمل بجامعة نجران والمتقدمون على البرامج البحثية المدعومة من عمادة البحث العلمي عدم كتابة أي انتماء لأي جامعة أخرى غير جامعة نجران، ولا يتعارض هذا القرار مع الباحثين المشاركين في البحث من خارج الجامعة إذا أرادوا كتابة الانتماء لجامعاتهم المنتسبين لها.
11. يلتزم الطرف الثاني بالحصول على موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي قبل التقدم للمرحلة البحثية، ويلتزم بما ورد في أدلة ونماذج أخلاقيات البحث العلمي المعتمدة من قبل عمادة البحث العلمي.



12. يعتمد تصنيف المجلة في محرك البحث العالمي (Web of Science) الذي يصدر سنويًا بتاريخ الشهر السادس الميلادي لصرف المكافأة على تاريخ نشر الورقة العلمية على النحو الآتي:
13. إذا كان تاريخ النشر قبل ظهور التصنيف المعتمد لمحرك البحوث (Web of Science) فيُعتد بتصنيف السنة السابقة.
14. إذا كان تاريخ النشر بعد ظهور التصنيف المعتمد لمحرك البحوث (Web of Science) فيُعتد بتصنيف السنة الحالية.
15. لمجلس عمادة البحث العلمي حق حجب نشر نتائج المشروع البحثي بعد الاطلاع على الأسباب والمبررات التي دعت لذلك أو حسب ما تقتضيه المصلحة العامة.
16. يلتزم الباحثون في الفريق البحثي بما يرد في اللوائح والأنظمة الخاصة بالملكية الفكرية الصادرة من الجامعة والجهات المختصة في المملكة العربية السعودية.
17. يحق للجامعة لاعتبارات المصلحة العامة إلغاء العقد بعد إخطار الطرف الثاني كتابيًا.
18. إذا وُجد خلاف بين عمادة البحث العلمي والباحث الرئيس بخصوص المشروع البحثي، فإن القرار يكون لمجلس عمادة البحث العلمي، ويُعد قراره نافذًا.
19. يلتزم جميع أطراف العقد بما يرد في العقد المبرم بينهما.

المادة الخامسة: إلغاء المشروع البحثي

1. الرفع بالطلب عن طريق بوابة إدارة المشاريع البحثية مع ذكر المبررات.
2. في حالة قبول الطلب من مجلس عمادة البحث العلمي فإن الأفضلية لقبول المشروع البحثي تقل في حال وجود مفاضلة في المرحلة البحثية التي تليها.

المادة السادسة: التنازل عن المشروع البحثي

1. يجوز التنازل عن المشروع البحثي لأحد الباحثين المشاركين في المشروع البحثي بشرط وجود اسمه على منصة إدارة المشاريع البحثية.
2. أن يكون الباحث المتنازل له من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة وعلى رأس العمل وقت التنازل عن المشروع البحثي.
3. ألا يكون الباحث المتنازل له باحثًا رئيسيًا في مشروع آخر في ذات البرنامج البحثي حسب عدد المشاريع المسموح التقدم بها في المرحلة البحثية.



برنامج دعم الباحث المميز

المادة السابعة: برنامج دعم الباحث المميز.

أولاً: شروط التقدم على البرنامج:

1. أن يكون التقدم للمشاريع البحثية عن طريق منصة إدارة المشاريع البحثية (بحثي) خلال فترة إتاحة التقدم فقط.
2. يحق للطرف الثاني أن يتقدم بمشروع بحثي واحد بصفة باحث رئيس على ألا يتجاوز عدد الأوراق المنشورة في المشروع البحثي ورقتين فقط بحد أعلى، ويجوز لمجلس عمادة البحث العلمي الاستثناء من ذلك حسب المبررات التي يراها واحاطة المجلس العلمي بذلك.
3. إذا كان الطرف الثاني ممن شارك في المرحلة قبل الماضية فلا بد أن يكون قد أغلق كافة مشاريعه ضمن تلك المرحلة وفق ضوابط النشر العلمي المعتمدة.
4. إذا كان الطرف الثاني ممن شارك في المرحلة السابقة للمرحلة الحالية فلا بد أن يكون قد قام بتسليم التقرير النهائي المطلوب للمشروع.
5. يلتزم الطرف الثاني بالنشر في مجلات علمية محكمة ذات معامل تأثير ومدرجة ضمن قوائم المجالات في الربع الأول والثاني فقط في محرك البحوث (Web of Science) وهذا شرط أساسي وأصيل لبث مكافأة النشر.
6. يكون النشر على هيئة ورقة علمية في مجلة علمية محكمة ولا تُقبل الأوراق المنشورة في المؤتمرات العلمية.
7. يلتزم الباحث الرئيس بإنهاء المشروع ونشر الورقة العلمية خلال الفترة المنصوص عليها في العقد مالم يعلن تمديد للمشاريع البحثية من قبل عمادة البحث العلمي من خلال القنوات الرسمية بالجامعة.
8. إذا قام عضو هيئة تدريس بإخلاء طرفه من الجامعة أثناء فترة سريان العقد فإنه يعتبر لاغياً من تاريخ إخلاء الطرف، ويحق لمجلس عمادة البحث العلمي الاستثناء من ذلك حسب الأسباب والمبررات التي ترد من الباحث، ويجوز الاستثناء من ذلك حسب ما يراه مجلس عمادة البحث العلمي.
9. يشترط أن يكون الانتماء الأول في الورقة البحثية لجامعة نجران.
10. يشترط أن تكون عبارة الشكر لعمادة البحث العلمي بجامعة نجران هي العبارة الأولى إذا كان هناك أكثر من عبارة شكر على الورقة البحثية، وللمجلس العمادة الاستثناء من هذا الشرط حسب ما يراه من مبررات، وتتم احاطة المجلس العلمي بذلك.

ثانياً: ضوابط النشر في البرنامج:

1. الالتزام بكل ما ورد في المادة الرابعة من الباب الثاني من هذه اللائحة.
2. يشترط أن يقوم الباحث الرئيس بالإشارة للدعم المالي المقدم من عمادة البحث العلمي بجامعة نجران مع ذكر رقم المشروع في البحث المنشور على النحو التالي:
 - عبارة الشكر: يتقدم المؤلفون بالشكر لعمادة البحث العلمي بجامعة نجران على تمويل هذا العمل من خلال برنامج المجموعات البحثية ورمز المشروع (NU/XXX/XX/XXX).



Acknowledgment: The authors are thankful to the Deanship of Scientific Research at Najran University for funding this work under the General Research Funding program grant code (NU/XXX/XX/XXX).

ثالثاً: إغلاق المشروع البحثي:

1. يتم الصرف على الأوراق البحثية المقدمة المستوفية للشروط خلال السنة المالية المعتمدة في الجامعة في حال توفر مبالغ مالية في بند نفقات الأبحاث العلمية.
2. يشترط لإغلاق مشروع البرنامج العام، وبت قيمة المكافأة أن يزود الباحث الرئيس العمادة بما يأتي:
 - أ- إرسال الورقة البحثية المنشورة بصيغتها النهائية كما تظهر على موقع المجلة.
 - ب- صورة من العقد الموقع عليه مع عمادة البحث العلمي.
 - ج- تعبئة نموذج طلب المكافأة المعتمد على موقع عمادة البحث العلمي.
 - د- إرفاق صورة من هوية الباحث الرئيس.
3. تُصرف المكافأة للباحث الرئيس حسب مجموع النقاط التي يحصل عليها وفقاً للجدول:

وجود باحث ذو استشارات أعلى من 15 ألف استشارات	مكافأة الباحث المنفرد في الورقة البحثية أو المشروع	المكافأة مقابل النقطة الواحدة	مجموع النقاط للورقة العلمية المنشورة الواحدة		التصنيف
			نسبة الباحثين من خارج الجامعة تتجاوز 50%	نسبة الباحثين من خارج الجامعة 50% فأقل	
15+ ألف	14400 ألف	5 آلاف	8	9	TOP 10%
5+ ألف	12000 ريال	5 آلاف	7	8	Q1
5+ ألف	10000 ريال	5 آلاف	6	7	Q2



برنامج المجموعات البحثية

المادة الثامنة: برنامج المجموعات البحثية:

أولاً: شروط التقدم لبرنامج المجموعات البحثية

1. يجوز للباحث أن يكون باحثاً رئيساً في مجموعة بحثية، ومشاركاً في أخرى، بحد أعلى مجموعتين بحثيتين ويجوز لمجلس عمادة البحث العلمي استثناء بعض الباحثين من هذا الشرط بعد الاطلاع على الأسباب والمبررات.
2. يجب على الباحث المتقدم لهذا البرنامج إنهاء جميع المشاريع البحثية السابقة في برنامج المجموعات البحثية.
3. يلتزم الطرف الثاني بالنشر في مجلات علمية محكمة لها معامل تأثير (impact factor) ومدرجة ضمن قوائم محرك البحوث (Clarivate Analytics)، وهذا شرط أساسي وأصيل لإغلاق المشروع وصرف المستحقات لتخصصات العلوم الأساسية والهندسية والطبية.
4. يشترط في مجال العلوم الشرعية والعربية والإنسانية أن تكون المجلة العلمية مدرجة من ضمن قائمة مجلات (SCOUPS) أو مدرجة ضمن قوائم محرك البحوث (Clarivate Analytics) ذات معامل تأثير، أو مجلات تابعة للجامعات السعودية أو الخليجية المعترف بها لتخصصي الشريعة واللغة العربية فقط.
5. يتم تمويل الفرق البحثية الصغيرة بمبلغ (50.000) خمسين ألف ريال على أن يلتزم الباحث الرئيس بنشر عدد خمس (5) أوراق علمية حسب ما ورد في الفقرة (2، 3، 4) من المادة السابعة أولاً.
6. تمويل الفرق البحثية الكبيرة بمبلغ (100.000) مئة ألف ريال على أن يلتزم الباحث الرئيس بنشر عدد 10 أوراق علمية حسب ما ورد في الفقرة (2، 3، 4) من المادة السابعة أولاً.
7. يلتزم الباحث الرئيسي بإنهاء المشروع ونشر الأوراق العلمية خلال المدة المحددة المنصوص عليها في العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.
8. لن يتم صرف أي مستحقات مالية إلا بعد نشر الورقة البحثية بصيغتها النهائية على موقع المجلة الإلكتروني للتخصصات العلمية والهندسية والتطبيقية.
9. يجب ألا يقل عدد الفريق البحثي في المجموعات الصغيرة عن 3 باحثين شاملاً الباحث الرئيسي.
10. يجب ألا يقل عدد الفريق البحثي في المجموعات البحثية الكبيرة عن 6 باحثين شاملاً الباحث الرئيسي.
11. يجب أن يكون على الأقل أسماء باحثين اثنين من الفريق البحثي على الورقة المنشورة.
12. يجوز للباحثين والباحثات في تخصص العلوم الشرعية والعربية النشر بصفته باحث مفرد في الورقة المنشورة.

ثانياً: ضوابط النشر في برنامج المجموعات البحثية:

1. الالتزام بكل ما ورد في المادة الرابعة من الباب الثاني من هذه اللائحة.
2. يلتزم الباحث الرئيس بالإشارة للدعم المالي المقدم من عمادة البحث العلمي بجامعة نجران مع ذكر رقم المشروع في البحث المنشور على النحو التالي:
 - عبارة الشكر: يتقدم المؤلفون بالشكر لعمادة البحث العلمي بجامعة نجران على تمويل هذا العمل في إطار تمويل المجموعات البحثية ورمز المشروع (NU/XXX/XX/XXX).



Acknowledgment: The authors are thankful to the Deanship of Scientific Research at Najran University for funding this work under the Research Groups Funding program grant code (NU/XXX/XX/XXX).

ثالثاً: إغلاق المشروع البحثي:

1. يكون الصرف على الأوراق البحثية المقدمة المستوفية للشروط خلال السنة المالية المعتمدة في الجامعة حسب العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.
2. للفرق البحثية الكبيرة الصرف على دفعتين بواقع 50 ألف ريال بعد نشر كل 5 أوراق من المشروع البحثي.
3. للفرق البحثية الصغيرة الصرف على دفعتين بواقع 30 ألف ريال بعد نشر 3 أوراق و20 ألف ريال بعد نشر الورقتين الأخيرة من المشروع البحثي.
4. يتم إغلاق المشروع في أحد الحالات التالية:
 - أ- تسليم جميع المخرجات البحثية خلال فترة العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.
 - ب- عند الانتهاء من المشروع البحثي بتسليم جميع المتطلبات يتم صرف المستحقات المالية كاملة كما ورد في العقد المبرم دون الأخذ في الاعتبار مدة العقد.
 - ج- انتهاء مدة العقد.
 - د- في حال رغبة الباحث الرئيس بإغلاق المشروع والمطالبة بالمستحقات المالية قبل اكتمال المخرجات المطلوبة عليه رفع طلب الإغلاق بمبرراته لمجلس عمادة البحث العلمي لاتخاذ ما تراه مناسباً.
5. لصرف قيمة المكافأة يجب على الباحث الرئيس تزويد عمادة البحث العلمي بما يأتي:
 - أ- إرسال الورقة البحثية المنشورة بصيغتها النهائية كما تظهر على موقع المجلة.
 - ب- صورة من العقد الموقع عليه مع عمادة البحث العلمي.
 - ج- تعبئة نموذج طلب المكافأة المعتمد على موقع عمادة البحث العلمي.
 - د- يتم إرفاق صورة من هوية الباحث الرئيس.



برنامج دعم الأولويات البحثية وبحوث منطقة نجران

المادة التاسعة: برنامج دعم الأولويات البحثية وبحوث منطقة نجران

المقصود بالأولويات الوطنية في البحث والابتكار هي الأولويات البحثية التي صدرت من قبل وكالة البحث والابتكار بوزارة التعليم بالمملكة العربية السعودية عام ٢٠٢١م وبناء على هوية جامعة نجران والأولويات التي تدعم هوية الجامعة كالتالي:

الرقم	الأولوية
١	إنتاج وإدارة المياه
٢	الطاقة المتجددة
٣	التنمية الاجتماعية والاقتصادية
٤	الصحة العامة
٥	الاستدامة البيئية والزراعية
٦	أبحاث منطقة نجران

أولاً: شروط التقدم لبرنامج دعم الأولويات البحثية وبحوث منطقة نجران

1. يكون التقدم للمشاريع البحثية عن طريق منصة إدارة المشاريع البحثية (بحثي) بحيث يتم توقيع عقد مع الباحث الرئيس لتقديم أوراق بحثية منشورة حسب الشروط والآليات المعتمدة للبرنامج.
2. أن تكون الأوراق البحثية أو المخرج البحثي متوافق مع الأولويات المعتمدة لجامعة نجران أو مرتبطة بمنطقة نجران.
3. ألا يتجاوز عدد الأوراق البحثية المنشورة في المشروع البحثي المقدم ثلاث أوراق بحثية ويحق لمجلس عمادة البحث العلمي الاستثناء من ذلك.
4. يلتزم الطرف الثاني بالنشر في مجلات علمية محكمة لها معامل تأثير (impact factor) ومدرجة ضمن قوائم محرك البحوث (Clarivate Analytics)، وهذا شرط أساسي وأصيل لإغلاق المشروع وصرف المستحقات لتخصصات العلوم الأساسية والهندسية والطبية.
5. يشترط في مجال العلوم الشرعية والعربية والعلوم الإنسانية أن تكون المجلة العلمية مدرجة من ضمن قائمة مجلات (SCOUPS) أو مدرجة ضمن قوائم محرك البحوث (Clarivate Analytics) ذات معامل تأثير.
6. يكون صرف المستحقات لكل ورقة بحثية بعد اعتمادها من مجلس عمادة البحث العلمي حسب الشروط أعلاه.
7. يشترط أن يكون الانتماء الأول في الورقة البحثية لجامعة نجران.
8. يشترط أن تكون عبارة الشكر لعمادة البحث العلمي بجامعة نجران هي العبارة الأولى إذا كان هناك أكثر من عبارة شكر على الورقة البحثية، وللمجلس العمادة الاستثناء من هذا الشرط حسب ما يراه من مبررات، وتتم احاطة المجلس العلمي بذلك.

ثانياً: ضوابط النشر في برنامج دعم الأولويات البحثية وبحوث منطقة نجران



1. الالتزام بكل ما ورد في المادة الرابعة من الباب الثاني من هذه اللائحة.
2. يشترط أن يقوم الباحث الرئيس بالإشارة للدعم المالي المقدم من عمادة البحث العلمي بجامعة نجران على النحو التالي:

■ عبارة الشكر: يتقدم المؤلفون بالشكر لعمادة البحث العلمي بجامعة نجران على تمويل هذا العمل في إطار دعم الأولويات البحثية وبحوث منطقة نجران ورمز المشروع (NU/XXX/XX/XXX).

Acknowledgments: The authors are thankful to the Deanship of Scientific Research at Najran University for funding this work under the Research Priorities and Najran Research funding program. (NU/XXX/XX/XXX).

ثالثاً: إغلاق المشروع البحثي:

1. يكون الصرف على الأوراق البحثية المقدمة المستوفية للشروط خلال السنة المالية المعتمدة في الجامعة في حال توفر مبالغ مالية في بند نفقات الأبحاث العلمية حسب الجدول التالي:

مكافأة الورقة العلمية الواحدة		التصنيف
الباحث المنفرد	الفريق البحثي	
14,400 ريال	25 ألف ريال	Q1 Top 10%
12,000 ريال	20 ألف ريال	Q1
10,000 ريال	15 ألف ريال	Q2
8,000 ريال	12 ألف ريال	Q3
5,000 ريال	10 ألف ريال	Q4
5,000 ريال	10 ألف ريال	Review Article
5,000 ريال	10 ألف ريال	SCOUPS

2. في حال نشر ورقة (Review Article) أو ما يوازيها فلا بد أن تكون مصنفة ضمن محرك البحث (Clarivate Analytics)، وأن يكون للمجلة معامل تأثير ويتم معاملتها في نظام المكافآت كورقة مصنفة (Q4) في الجدول أعلاه دون النظر إلى تصنيف المجلة.



برنامج دعم الطلاب (برنامج واعد)

المادة العاشرة: برنامج دعم الطلاب (برنامج واعد):

أولاً: شروط التقدم على برنامج دعم الطلاب (برنامج واعد):

1. أن يكون التقدم للمشاريع البحثية عن طريق منصة إدارة المشاريع البحثية (بحثي) خلال فترة إتاحة التقدم.
2. يجب أن يكون الباحث الرئيس من أحد أعضاء هيئة التدريس بالجامعة ويتولى الإشراف على المشروع وإدارته وتمثيله لدى عمادة البحث العلمي.
3. ضرورة اشتراك مالا يقل عن ثلاثة طلاب أو طالبات الجامعة في المشروع البحثي.
4. يجب أن يتم إدخال الطلاب المشاركين في الورقة البحثية المنشورة.
5. يجوز للطرف الثاني أن يتقدم بمشروع واحد فقط لكل مرحلة بحثية.
6. يلتزم الطرف الثاني بنشر ورقة بحثية واحدة فقط عن كل مشروع بحثي مقدم كحد أقصى.
7. يلتزم الطرف الثاني بالنشر في مجلات علمية محكمة لها معامل تأثير ومدرجة ضمن قوائم محرك البحوث (Clarivate Analytics) ذات معامل تأثير أو (SCOUPS) وهذا شرط أساسي لإغلاق المشروع البحثي وصرف المكافأة لتخصصات العلوم الأساسية والهندسية والطبية.
8. يلتزم الطرف الثاني بالنشر في مجلات علمية محكمة لها معامل تأثير ومدرجة ضمن قوائم محرك البحوث (Clarivate Analytics) ذات معامل تأثير أو (SCOUPS) أو المجلات التابعة للجامعات السعودية أو الخليجية المعترف بها، وهذا شرط أساسي لإغلاق المشروع البحثي وصرف المكافأة لتخصصات العلوم الشرعية والانسانية.
9. يلتزم الباحث الرئيس بإنهاء المشروع ونشر الأوراق العلمية خلال المدة المحددة المنصوص عليها في العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.
10. لا تُصرف أي مستحقات إلا بعد نشر الورقة البحثية بصيغتها النهائية على موقع المجلة الالكتروني للتخصصات العلمية والتطبيقية.
11. يشترط ان يكون الانتماء الاول في الورقة البحثية لجامعة نجران.
12. يشترط ان تكون عبارة الشكر لعمادة البحث العلمي بجامعة نجران هي العبارة الأولى إذا كان هناك أكثر من عبارة شكر على الورقة البحثية، ولمجلس العمادة الاستثناء من هذا الشرط حسب ما يراه من مبررات، وتتم احاطة المجلس العلمي بذلك.

ثانياً: ضوابط النشر في برنامج دعم الطلاب (برنامج واعد):

1. الالتزام بكل ما ورد في المادة الرابعة من الباب الثاني من هذه اللائحة.
2. يشترط أن يقوم الباحث الرئيس بالإشارة للدعم المالي المقدم من عمادة البحث العلمي بجامعة نجران مع ذكر رقم المشروع في البحث المنشور على النحو التالي:

▪ عبارة الشكر: يتقدم المؤلفون بالشكر لعمادة البحث العلمي بجامعة نجران على تمويل هذا المشروع البحثي تحت برنامج دعم الطلاب ورمز المشروع (NU/XXX/XX/XXX).



Acknowledgment: The authors are thankful to the Deanship of Scientific Research at Najran University for funding this work under the Future Funding program grant code (NU/XXX/XX/XXX).

ثالثاً: إغلاق المشروع البحثي:

1. يتم الصرف على الأوراق البحثية المقدمة المستوفية للشروط خلال السنة المالية المعتمدة في الجامعة حسب الجدول التالي:

التصنيف	مكافأة الورقة الواحدة
Q1 top 10%	20 ألف ريال
Q1	15 ألف ريال
Q2	12 ألف ريال
Q3	10 ألف ريال
Q4	8 ألف ريال
Review Article	8 ألف ريال
SCOUPS	8 ألف ريال
المجلات السعودية والخليجية	8 ألف ريال

2. يتم إغلاق المشروع في أحد الحالات التالية:

- أ- تسليم جميع المخرجات البحثية خلال فترة العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.
- ب- عند الانتهاء من المشروع البحثي وتسليم جميع المتطلبات يتم صرف المستحقات المالية كاملة كما ورد في العقد المبرم دون الأخذ في الاعتبار مدة العقد.
- ج- انتهاء مدة العقد.
3. في حال رغبة الباحث الرئيس بإغلاق المشروع والمطالبة بالمستحقات المالية قبل اكتمال المخرجات المطلوبة عليه رفع طلب الإغلاق بمبرراته لمجلس عمادة البحث العلمي لاتخاذ ما يراه مناسباً.
4. لصرف قيمة المكافأة يجب على الباحث الرئيس تزويد عمادة البحث العلمي بما يأتي:
 - أ- الورقة البحثية المنشورة بصيغتها النهائية كما تظهر على موقع المجلة.
 - ب- صورة من العقد الموقع عليه مع عمادة البحث العلمي.
 - ج- نموذج طلب المكافأة المعتمد على موقع عمادة البحث العلمي.
 - د- صورة من هوية الباحث الرئيس.
5. في حال نشر ورقة (Review Article) أو ما يوازيها فلا بد أن تكون مصنفة ضمن محرك البحوث (Clarivate Analytics)، ويكون للمجلة معامل تأثير ويتم معاملتها في نظام المكافآت كورقة مصنفة Q4 في الجدول أعلاه دون النظر إلى تصنيف المجلة.



برنامج دعم باحثي المراكز البحثية

المادة الحادية عشر: برنامج دعم باحثي المراكز البحثية

أولاً: شروط التقدم على برنامج دعم باحثي المراكز البحثية

1. أن يكون التقدم للمشاريع البحثية عن طريق منصة إدارة المشاريع البحثية (بحثي) خلال فترة إتاحة التقدم فقط.
2. يجوز للطرف الثاني أن يتقدم بمشروع بحثي واحد كباحث رئيس على ألا تتجاوز عدد الأوراق المنشورة في المشروع البحثي عن ورقتين فقط كحد أعلى، ويجوز لمجلس المركز البحثي الرفع بطلب الاستثناء لمجلس عمادة البحث العلمي حسب المبررات التي يراها.
3. يجب أن يضيف الباحث انتماء المركز البحثي كاتتماء ثاني له مع الانتماء الأصل للباحث.
4. يلتزم الطرف الثاني بالنشر في مجلات علمية محكمة ذات معامل تأثير ومدرجة ضمن قوائم المجالات في محرك البحوث (Web of Science) وهذا شرط أساسي وأصيل لبث مكافأة النشر لتخصصات العلوم الأساسية والهندسية والطبية.
5. يشترط في مجال العلوم الشرعية والعربية والعلوم الإنسانية أن تكون المجلة العلمية مدرجة من ضمن قائمة مجلات (SCOUPS) أو مدرجة ضمن قواعد بيانات شبكة العلوم (Web of Science).
6. يلتزم الباحث الرئيس بإنهاء المشروع ونشر الأوراق العلمية خلال المدة المحددة والمنصوص عليها في العقد المبرم مع المركز البحثي المختص.
7. البحوث المنشورة المقبولة للدعم هي الأوراق العلمية المحكمة (Research Article).
8. تقبل الأوراق المرجعية (Review Article) التي تنشر في مجلات الربع الأول فقط، على أن يكون الباحث المتقدم بالورقة باحث أول.
9. تلتزم عمادة البحث العلمي بدعم الأوراق العلمية في نفس السنة المالية الحالية، دون النظر في قبول الأوراق العلمية منشورة في الأعوام السابقة.

ثانياً: ضوابط النشر في برنامج دعم باحثي المراكز البحثية

1. الالتزام بكل ما ورد في المادة الرابعة من الباب الثاني من هذه اللائحة.
2. يلتزم الباحث الرئيس بالإشارة للدعم المالي المقدم المركز البحثي بجامعة نجران مع ذكر رقم المشروع في البحث المنشور على النحو التالي:
 - عبارة الشكر: يتقدم المؤلفون بالشكر لعمادة البحث العلمي بجامعة نجران على تمويل هذا المشروع البحثي من خلال برنامج تمويل باحثي المراكز البحثية ورمز المشروع (NU/XXX/XX/XXX).

Acknowledgment: The authors are thankful to Deanship of Scientific Research and under the supervision of the Research Centre at Najran University for funding



this work under the Research Centers Funding program grant code
(NU/XXX/XX/XXX).

ثالثاً: إغلاق المشروع البحثي:

1. يكون الصرف على الأوراق البحثية المقدمة المستوفية للشروط خلال السنة المالية المعتمدة في الجامعة حسب العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.
2. يتم تمويل الباحث الرئيسي بمبلغ ١٠ آلاف ريال عن كل ورقة علمية تنشر على أن يلتزم الباحث الرئيس بنشر ورقة علمية واحدة على الأقل لكل مشروع بحثي.
3. يتم إغلاق المشروع في أحد الحالات التالية:
 - أ- تسليم جميع المخرجات البحثية خلال فترة العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.
 - ب- عند الانتهاء من المشروع البحثي وتسليم جميع المتطلبات يتم صرف المستحقات المالية كاملة كما ورد في العقد المبرم دون الأخذ في الاعتبار مدة العقد.
 - ج- انتهاء مدة العقد.
4. في حال رغبة الباحث الرئيس بإغلاق المشروع والمطالبة بالمستحقات المالية قبل اكتمال المخرجات المطلوبة عليه رفع طلب الإغلاق بمبرراته لمجلس عمادة البحث العلمي لاتخاذ ما تراه مناسباً.
5. لصرف قيمة المكافأة يجب على الباحث الرئيس تزويد عمادة البحث العلمي بما يأتي:
 - أ- إرسال الورقة البحثية المنشورة بصيغتها النهائية كما تظهر على موقع المجلة.
 - ب- صورة من العقد الموقع عليه مع عمادة البحث العلمي.
 - ج- تعبئة نموذج طلب المكافأة المعتمد على موقع عمادة البحث العلمي.
 - د- يتم إرفاق صورة من هوية الباحث الرئيس.



ضوابط التقدم على دعم براءات الاختراع

المادة الثانية عشر: ضوابط التقدم على دعم براءات الاختراع

أولاً: شروط التقدم على برنامج دعم براءات الاختراع:

1. يكون الدعم مرة واحدة فقط خلال العام المالي.
2. يشترط ألا يقل عدد المشاركين من داخل الجامعة في البراءة عن (٥٠٪).
3. حصول الباحث على تقرير أولي من مكتب متخصص ومعتمد يفيد عما إذا كانت الفكرة قابلة للحصول على براءة اختراع من عدمه (PRIOR ART SERACH).
4. ارفاق البحث المنشور في حال تم نشره.
5. يتعهد الباحث أنه في حال صدور وثيقة البراءة فإن ملكيتها تعود لجامعة نجران بنسبة (100%) مع الحفاظ على حقوق المخترعين في حال تحول البراءة للسوق.
6. يلتزم الباحث بتحديد اسم الجهة التي يرغب في الحصول على البراءة منها.
7. يتم تحديد المبلغ التقديري للحصول على البراءة.

ثانياً: ضوابط النشر في برنامج دعم براءات الاختراع

1. الالتزام بما ورد من تعليمات من مكتب الملكية الفكرية بالجامعة واللجنة الدائمة الخاصة بالملكية الفكرية.
2. الالتزام بما ورد من أنظمة ولوائح خاصة بالملكية الفكرية من الهيئة السعودية للملكية الفكرية والجهات الأخرى المنظمة.
3. إفصاح المخترع باطلاعه وموافقه على كافة الشروط المنظمة لحقوق وملكية البراءة من عمادة البحث العلمي والموضحة في عقد تمويل المشروع.

ثالثاً: إغلاق المشروع:

1. يتم الصرف (من الإيرادات الذاتية للجامعة بعد موافقة مجلس الجامعة) بموجب فواتير وفي حال عدم نشر الوثيقة، فإن الباحث يلتزم بإعادة جميع المبالغ التي تم صرفها على مشروع البراءة.
2. في حال صدور وثيقة البراءة فيحق للباحث الحصول على مكافأة تشجيعيه بمبلغ 10 الاف ريال مقطوعة إضافة إلى تكاليف إصدار الوثيقة.
3. يتم إغلاق المشروع من خلال الرفع لعامة البحث العلمي بخطاب رسمي يوضح قبول إيداع البراءة في مكتب براءات ملكية معترف به عالمياً (مكتب البراءات السعودي، الأمريكي، الأوروبي، الياباني، الكوري أو الصيني) وغيرها من مكاتب براءات الاختراع المعتمدة حسب اللوائح والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية بهذا الشأن.



الباب الثالث: تحكيم المشاريع البحثية ومتابعتها

المادة الثالثة عشر: إجراءات تحكيم المشاريع البحثية

تتم عملية تحكيم المشاريع البحثية وفق الإجراءات الآتية:

1. المراكز البحثية هي المسؤولة عن تحكيم المشاريع البحثية لتحديد توافق التخصصات.
2. تحكم المشاريع البحثية عن طريق إرسال المقترح البحثي بشكل سري إلى اثنين من المحكمين المتخصصين لتحكيمه وإبداء الملحوظات عليه، ويجوز عند الحاجة الاستعانة بمحكم ثالث.
3. يتولى المحكمون تقويم مقترحات البحوث وفقاً لنموذج تحكيم المقترح البحثي المعتمد من مجلس عمادة البحث العلمي.
4. يتخذ مجلس عمادة البحث العلمي القرار المناسب بناءً على رأي المحكمين إما بالقبول، أو الرفض، أو طلب التعديل.
5. تصرف مكافأة المحكمين للمشاريع البحثية إدارياً وبنياً حسب ما ورد في المادة (٤٧) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات السعودية.

المادة الرابعة عشر: المتابعة الدورية للمقترحات البحثية المدعومة

1. يلتزم الباحث الرئيس بتقديم تقرير فني بعد مضي ستة أشهر من توقيع العقد موضحاً فيه سير المشروع وما توصل إليه من نتائج بحيث يتضمن التقرير تلخيصاً لكافة أوجه إنجازات المشروع السابقة، والعمل الذي سيقوم بإنجازه في الفترة التالية.
2. يجوز لعمادة البحث العلمي إرسال التقرير الفني إلى اثنين من المحكمين المختصين يتولى كل منهما تقويم المرحلة التي يشملها التقرير، ويتم تزويد الباحث الرئيس بما يرد من ملاحظات المحكمين لأخذها في الاعتبار.
3. جميع أعمال التقويم للتقارير الدورية أو النهائية تتم بسرية تامة.
4. يجب على الباحث الرئيس، في حال وجود أي معوقات تواجه الفريق البحثي، التواصل مع عمادة البحث العلمي مباشرة لإيجاد الحلول.

المادة الخامسة عشر: تمديد فترة المشروع البحثي

1. يجوز للطرف الثاني الباحث الرئيس أن يتقدم بطلب تمديد فترة البحث إلى مجلس عمادة البحث العلمي قبل تاريخ انتهاء مدة العقد بثلاثين يوماً على الأقل مشتملاً على ما يأتي:
 - أ- تبريراً لطلب التمديد موضحاً به ما تم إنجازه في البحث حتى وقت تقديم الطلب.
 - ب- خطة العمل المقترحة (محددة بجدول زمني) لإتمام الجزء المتبقي من البحث، خلال فترة التمديد، ولا يكون ذلك ساري المفعول إلا بموافقة خطية من الطرف الأول.
 - ج- ألا يترتب على فترة التمديد أي التزامات مادية إضافية على العقد المبرم مع الباحث الرئيس.



2. يحق للباحث التمديد مرة واحدة فقط لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ نهاية العقد بعد موافقة مجلس عمادة البحث العلمي على المبررات والأسباب لذلك التمديد.

المادة السادسة عشر: التغيير في فريق المشروع البحثي

إذا طلب الباحث الرئيس استبعاد باحث أو أكثر من المشاركين أو تغييرهم ولم يوافق مجلس عمادة البحث العلمي على طلبه فإن فريق المشروع البحثي المعتمد يستمر حتى إتمام المشروع.

الباب الرابع: ضوابط النشر وآلياته

المادة السابعة عشر: حقوق الملكية الفكرية وبراءة الاختراع

1. تعتمد اللوائح والأنظمة المعتمدة بحقوق الملكية الفكرية وما يترتب على المشروع من التزامات أو استحقاقات مالية كمرجع يستعان به إلى حين اعتماد اللوائح الخاصة بالجامعة.
2. جميع حقوق الملكية الفكرية الناتجة عن المشروع البحثي تطبق عليها السياسات والإجراءات التي تتبناها جامعة نجران.

المادة الثامنة عشر: الالتزامات الأخلاقية للطرفين

1. يلتزم كل طرف من أطراف العقد بحفظ حقوق الطرف الآخر وعدم إفشاء أي جزء من أجزاء المشروع أو إنتاجه إلا بموافقة خطية من الطرف الآخر.
2. في حال الإخلال بالشرط أعلاه يتم اتخاذ الإجراءات حسب المتبع في الجامعة.

المادة التاسعة عشر: الأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي

1. يتحمل كل عضو من أعضاء الفريق البحثي من المسؤولية بحسب ما خصص له في المشروع المدعوم.
2. يلتزم الفريق البحثي بضوابط الأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي المعتمدة لدى جامعة نجران.
3. في حال الإخلال بالأمانة العلمية تطبق لائحة أخلاقيات البحث العلمي والأمانة العلمية المعتمدة لدى جامعة نجران.

الباب الخامس: قواعد صرف وتمويل المشروعات البحثية المدعومة وآلياتها

المادة العشرون: ضوابط عامة لتمويل المشروعات البحثية

يكون تمويل المشروعات البحثية وفق الضوابط الآتية:

1. يوقع الباحث الرئيس عقد المشروع مع عمادة البحث العلمي طبقاً للقواعد المنظمة والأدلة الإجرائية.
2. تحدد المدة الزمنية للمشروع حسب نوع البرنامج البحثي، وحسب الميزانية المخصصة لذلك (سنة كحد أقصى) ويمكن أن يستثنى من ذلك البحوث الإبداعية بقرار من مجلس عمادة البحث العلمي.



3. بعد صدور موافقة صاحب الصلاحية واعتماد ميزانية المشروع من عمادة البحث العلمي والارتباط على البند المخصص لذلك، يتم توقيع عقد المشروع البحثي بين الطرف الأول والطرف الثاني.
4. لا يكون تمويل البحث إلا وفق الشروط والالتزامات الواردة في العقد المبرم بين الطرفين.
5. في حال الإخلال ببنود العقد المبرم، أو كانت نتيجة تقارير المحكمين غير مرضية فيجوز لعمادة البحث العلمي إيقاف تمويل البحث واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً.
6. تُعاد المبالغ المتوفرة من ميزانية المشروعات البحثية المدعومة إلى ميزانية بند نفقات الأبحاث العلمية في الجامعة ويستفاد منها بالصرف في أغراض البحث العلمي وبرامجه.
7. لا يجوز الإشارة إلى أكثر من مشروع بحثي مدعوم من جامعة نجران في الورقة البحثية الواحدة، وإلا سيعتبر دعماً مزدوجاً ولن يتم قبوله من قبل العمادة.
8. تُصرف مكافأة نشر المشروع البحثي للباحث الرئيس وهو المسؤول عن توزيع المستحقات المالية للفريق البحثي بحسب النسب المتفق عليها بينهم، وليس للعمادة أدنى مسؤولية في أي خلاف يطرأ لاحقاً.
9. يرفع طلب صرف المكافأة في مدة أقصاها شهر من تاريخ نشر الورقة العلمية أو خطاب قبول النشر للتخصصات التربوية والانسانية والشرعية ولمجلس عمادة البحث العلمي الحق في النظر في المبررات لمن تأخر في رفع الطلب.

المادة الحادية والعشرون: أجور الباحثين وغيرهم من العاملين في المشروع البحثي

1. تصرف مكافآت المستشارين ومساعد الباحثين والإداريين والفنيين بمختلف درجاتهم العلمية حسب ما جاء في المادة (١٢) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات السعودية.
2. يحدد مجلس عمادة البحث العلمي العدد المسموح به كحد أقصى للفريق البحثي المشارك في إنجاز المشروع حسب البرنامج البحثي والتخصص والميزانية السنوية المعتمدة ولا يتعارض هذا الشرط مع عدد الباحثين المتواجدين في البحث المنشور.

أحكام ختامية عامة

المادة الثانية والعشرون:

تعد اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات مرجعاً فيما لم يرد به نص في هذه القواعد.

المادة الثالثة والعشرون:

يسري العمل بهذه اللائحة التنظيمية من تاريخ إقرارها من المجلس العلمي.



تمت

